جامعة آل البيت دائرة الشراء

عطاء رقم (2023/34)

تقديم خدمات قانونية لجامعة آل البيت (تقديم خدمات المحاماة لمدة ثلاث سنوات)

وثائق العطاء

المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
3	الجزء الأول: دعوة العطاء
4	الجزء الثاني: تعليمات دخول العطاء
5	الجزء الثالث: الشروط العامة الاضافية
6	الجزء الرابع: الشروط المرجعية الخاصة

الجزء الأول دعوة العطاء

- 1. تدعو جامعة آل البيت المناقصين المتخصصين من المحامين المسجلين في سجل المحامين المزاولين لمهنة المحاماة لدى نقابة المحامين الأردنيين ويمارسون نشاطهم من خلال مكتبهم الخاص أو شركات المحاماة والخدمات القانونية بموجب سجل تجاري معتمد لتوقيع اتفاقية وفقاً للشروط والأحكام المرفقة لشراء الخدمات الواردة في جداول المواصفات ووثيقة العطاء ووفقاً للمواصفات والشروط العامة والخاصة وتعليمات الدخول في العطاء ووفقاً للأسعار وآلية الاستحقاق المحددة والمرفقة.
- 2. على المناقصين الراغبين بمعلومات إضافية الاطلاع على وثيقة العطاء على الموقع الالكتروني الرسمي لجامعة آل البيت/دائرة الشراء على العنوان المذكور أدناه.
- 3. يرفق مع كل عرض كفالة بنكية غير مشروطة بقيمة (1000) ألف دينار أردني ككفالة دخول العطاء صادرة عن أحد البنوك العاملة في المملكة الاردنية الهاشمية، وفي حال تعذر ذلك تقبل كفالة بنكية غير مشروطة وصالحة لمدة (120) يوم من تاريخ إيداع العروض لذلك العطاء لأمر جامعة آل البيت وحسب الشروط العامة وبخلاف ذلك لا يقبل العرض.
- 4. تعتبر هذه الدعوة والتعليمات مكملة للشروط العامة والشروط العامة الاضافية والشروط الخاصة للتعاقد وتكون لها قوة العقد لشراء الخدمات والاستشارات وملزمة للمناقصين، وللجنة الشراء المختصة حق استبعاد أي عرض غير ملتزم بكل أو بعض أو أحد بنود التعليمات، اواي من بنود العطاء.
 - 5. يجب وضع كفالة الدخول في مغلف منفصل عن العرض الفني والمالي.
- 6. يحق للجنة الشراء المختصة إلغاء العطاء دون إبداء الأسباب وبدون أن يترتب على هذا الإلغاء أي مطالبة مالية او قانونية، وفي اي مرحلة.

جامعة آل البيت دائرة الشراء المفرق هاتف (06/6297000) فر عي (4612، 4614 ،4612) فاكس (06/6297027)

الجزء الثاني تعليمات دخول العطاء

- 1. تقدم العروض كما هو وارد في الشروط الخاصة على الأوراق الأصلية للمناقص موقعه ومختومة بخاتمه الرسمي، وتعتمد النسخة الاصلية في حالة وجود اختلاف او تناقض بين النسخ.
 - 2. يجب على المناقصين إرفاق صورة الإيصال الدال على شراء نسخة العطاء مع العروض الفنية.
- 3. لكل مناقص الحق في تقديم عرض واحد للخدمات المطروحة للشراء، ولا يجوز تقديم عرضين مستقلين أو اكثر سواء باسمه الشخصي أو بالشراكة مع اسم آخر، وفي مثل هذه الحالة تستبعد لجنة الشراء المختصة العروض المقدمة.
 - 4. أي غموض أو تشويه أو كشط أو حشو في وثيقة العطاء يفقد الوثيقة قيمتها ويستبعد العرض.
- 5. على المناقص بيان اسمه بشكل واضح وعنوانه على العرض شاملاً رقم الفاكس والهاتف وتحديد المنطقة أوالبريد الالكتروني.
- 6. يلتزم المناقص بعد الإحالة النهائية بتنفيذ المتطلبات الواردة في الوثيقة لإتمام التعاقد وتقديم الخدمات.

فدم العروض في مغلفات مغلقه بإحكام ومخنومه ومعنونه إلى	ٽ
السادة لجنة الشراء الفرعية- لوازم وخدمات استشارية	
عطاء رقم:	
1:	

٠.	
المناقص:	اسم
.0	1
ــــو ان: .	العن

8. يعتبر تقديم العرض من المناقص إقراراً منه بإطلاعه وعلمه بالشروط والأحكام التعاقدية ونظام المشتريات المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 وتعديلاته، وملحقاته، وتعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية لسنة 2022 الصادرة بموجبه، وشروط الإحالة وجميع التعليمات المتعلقة بعمليات الشراء.

الجزء الثالث

الشروط العامة

- 1. على المناقص أن يرفق مع عرضه تأميناً مالياً على شكل كفالة بنكية صادر عن أحد البنوك أو المؤسسات المالية المرخصة والعاملة في المملكة لحساب الجامعة بالقيمة المحددة بدعوة العطاء صالحاً لمدة (120) يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
- 2. إذا استنكف المناقص عن الالتزام بعرضه، أو لم يقم بإتمام المتطلبات اللازمة للتعاقد، وتوقيع العقد، أو ما يقوم مقامه خلال المدة المحددة في هذه الشروط، تصادر لجنة الشراء المختصة قيمة تأمين الدخول إيراداً للجامعة.
- 3. يعتبر المناقص ملزماً بتقديم تأمين حسن التنفيذ للعطاء المحال عليه على شكل كفالة بنكية صادرة من أحد البنوك أو المؤسسات المالية المرخصة والعاملة في المملكة بالقيمة المحددة في هذه الوثيقة.
- 4. يلتزم المناقص بتقديم تأمين حسن التنفيذ خلال (10) عشرة أيام عمل من تاريخ تبلغه بإشعار الإحالة، واستكمال اجراءات الاحالة وتوقيع العقد.
- 5. يعاد تأمين حسن التنفيذ إلى المناقص بعد تنفيذه كافة شروط العقد بموجب طلب خطي بالإفراج عن التأمين من الجامعة بعد التأكد من الوثائق الأصولية.
- 6. تحتفظ لجنة الشراء المختصة بحقها في إلغاء دعوة العطاء أو قرار الإحالة في أي وقت أو أي مرحلة دون بيان الأسباب، ما لم يكن المناقص قد تبلغ أمر الشراء وقرار الإحالة واستكمل كافة إجراءات توقيع العقد أو الاتفاقية.
- 7. لا يتحمل المناقص الأضرار المترتبة على التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الوفاء به إذا كان التأخير أو عدم الوفاء ناتجاً عن قوة قاهرة أو ظروف طارئة.
- 8. تنظر لجنة الشراء المختصة في القوة القاهرة أو الظروف الطارئة من حيث المكان والزمان ومدى
 أثر هما على تنفيذ العقد.

الجزء الرابع الشروط المرجعية الخاصة

أولاً: وصف العمل:

تقديم خدمات قانونية لجامعة آل البيت.

ثانياً: الشروط الواجب توافرها في المناقص (شروط التأهيل المسبق):

- 1. يجب ان يكون المناقص المتقدم للمناقصة حاصلاً على إجازة مزاولة مهنة المحاماة سارية المفعول، وأن يكون مجازاً للترافع امام المحاكم الإدارية، ولهذه الغاية يجب على المناقص أن يرفق بعرضه صورة عن إجازة مزاولة مهنة المحاماة ومشروحات من نقابة المحامين الأردنيين تثبت مزاولته لمهنة المحاماة لتلك المدة.
- 2. ان يكون قد ترافع امام القضاء الاداري على اختلاف درجاته وبما لا يقل عن (5) خمسة قضايا، خلال مز اولته مهنة المحاماة.
 - 3. يجب على المناقص أن يقدم العرض باسمه، ولن تقبل العروض التي تقدم بالشراكة من الباطن.
- 4. يجوز لشركات المحاماة والخدمات القانونية أن تتقدم للمناقصة، ويتم اعتماد شخص المدير او أحد الشركاء الذي تنسب به الشركة، لغايات المفاضلة وتقييم العروض الفنية وتطبيق شروط العطاء، على ان تتعهد الشركة بعدم انسحابه من الشركة طيلة فترة التعاقد.
- على المناقص تقديم كشف بالقضايا الإدارية التي ترافع فيها خلال مسيرته المهنية، مرفقاً الوثائق المعززة لذلك.
- 6. على المناقص أن يثبت عدم وجود أي مخالفات تأديبية متخذة بحقه من نقابة المحامين أو انقطاعه عن المهنة لأسباب تأديبية من خلال مشروحات من نقابة المحامين الأردنيين، وعليه أن يصرح بأي قضايا مسلكية مقامة عليه.
- 7. يجب ان يكون لدى المناقص مكتباً لممارسة أعمال المحاماة وفقاً للشروط الواردة في قانون نقابة المحامين النظاميين سارى المفعول.
 - 8. يجب أن يقدم المناقص شهادة عدم محكومية لا تزيد مدتها عن (30) ثلاثين يوماً.
- 9. يشترط ان يحقق المناقص المتقدم كافة شروط ممارسة مهنة المحاماة الواردة في قانون نقابة المحامين ساري المفعول والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه، ولطيلة فترة التعاقد.
 - 10. ألا يكون وكيلاً لأي مؤسسة تعليمية أخرى ولطيلة فترة التعاقد.

ثالثاً: وصف الخدمات المطلوبة وأنواعها:

جميع أنواع الخدمات القانونية وما يلزمها من إجراءات إدارية وقانونية وقضائية، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- 1. الترافع الشخصي بالنيابة عن الجامعة أمام المحاكم على اختلاف درجاتها وأنواعها ومكانها، ومتابعة الدعاوى والشكاوى الموكولة اليه من بدايتها مرورا بجميع مراحلها القضائية وحتى انتهائها بحكم قضائي قطعي، وطرح قرارات الاحكام امام دوائر التنفيذ.
- 2. الحضور أمام المراكز الأمنية ودوائر كاتب العدل ودوائر الادعاء العام وأي جهات أخرى بناءً على تكليف من الجامعة.

- 3. المشاركة بإعداد ومراجعة العقود والاتفاقيات بين الجامعة وصناديقها من جهة وبقية الأطراف من جهة أخرى بناءً على طلب من الجامعة.
- 4. حضور الاجتماعات والمشاركة في اللجان المختلفة بناءً على تكليف من الجامعة، والتواجد في الجامعة كلما دعت الحاجة الى ذلك.
 - 5. توجيه الإنذارات العدلية المتعلقة بقضايا الجامعة والرد على الإنذارات العدلية الموجهة ضدها.
 - 6. تحصيل المبالغ والذمم المتحققة للجامعة وصناديقها وتوريد هذه المبالغ للجامعة.
 - 7. رفع الدعاوى القضائية التي تطلبها الجامعة.
 - 8. القيام بأي أعمال يتم تحويلها أصولياً من قبل الجامعة.

رابعاً: الشروط والأحكام:

- سيتم إبرام إتفاقية تمثيل قانوني للمحال عليه المناقصة وفقاً لمتطلبات عمل الجامعة وبالشروط والأسعار المقدمة من قبلهم.
- 2. إن جامعة آل البيت غير مقيّدة بالتعاقد مع مناقص واحد من المتقدمين للعطاء، ولها ان تتعاقد مع أكثر من مناقص أو وكيل قانوني حسبما تراه الجامعة مناسباً.
- 3. يلتزم المناقص الذي تمت الإحالة عليه بتقديم تقارير شهرية دورية للجامعة عن جميع أنشطته المتعلقة بالجامعة التي قام بها خلال الشهر مع بيان كافة المستجدات.
- 4. سيتم تحويل جميع أو جزء من القضايا والمطالبات والأمور القانونية للمحال عليه بعد الاحالة وتوقيع اتفاقية تمثيل قانوني بموجب محضر تسليم مرفقا به تقرير أساس يبين جميع التحويلات.
- 5. مدة التعاقد ثلاث سنوات ميلادية اعتباراً من تاريخ استكمال إجراءات التعاقد والتوقيع على قرار الاحالة/العقد.
- 6. يحق للجامعة تمديد مدة التعاقد للمدة التي تراها مناسبة بنفس الشروط والأسعار أو التجديد لمدة مماثلة للعقد بموافقة المناقص المحال عليه.
- 7. يلتزم المحال عليه المناقصة بتوريد أي مبالغ محصلة للجامعة فور تحصيلها، ويُفرض عليه غرامة تأخير مقدار ها 1% عن كل يوم عمل تأخير في توريد تلك المبالغ.
- 8. يلتزم المحال عليه المناقصة بتقديم تقرير أسبوعي بالتسديدات المالية وتلك التي تم ايداعها لصندوق الجامعة وفقا للسياسات المالية المتبعة في الجامعة.
- 9. تتحمل الجامعة الرسوم والمصاريف القضائية للقضايا التي يرفعها المحال عليه المناقصة نيابة عن الجامعة، على أن يتم تزويدها بإيصالات مالية حسب الأصول كما تتحمل أي رسوم تفرضها قرارات المحاكم على الجامعة.
- 10. يتحمل المحال عليه المناقصة أي ضرائب أو رسوم لها علاقة بدخل المحال عليه المناقصة بما فيها ضريبة الدخل والضريبة العامة على المبيعات ورسوم مزاولة المهنة أو الترخيص، كما ويلتزم المناقص المحال عليه المناقصة بتسديد رسوم الطوابع والاحالة خلال مدة (10) أيام من تاريخ استلامه كتاب التبليغ، وأية عوائد حكومية اخرى قد تترتب على ذلك.
- 11. تعتبر الرسوم المدفوعة من قبل الجامعة وأتعاب المحاماة المحكوم بها حقاً للجامعة عند صدور أي حكم لمصلحة الجامعة، وعلى المحال عليه/عليهم توريدها لصندوق الجامعة فور تحصيلها، ويفرض عليه/عليهم غرامة تأخير مقدارها 1% عن كل يوم عمل تأخير في توريد تلك المبالغ.
- 12. لا يعتبر إحالة المناقصة على مناقص أو أكثر سبباً يمنع جامعة آل البيت من التعاقد مع مقدم خدمة آخر (من غير المحال عليهم المناقصة) في أي وقت من الأوقات وبالطريقة التي تراها الجامعة مناسبة، ولا يحق لأي من المحال عليه المناقصة الاعتراض على ذلك، أو المطالبة بأي حق من الحقوق جراء ذلك.

- 13. تعتبر اتفاقية التمثيل القانوني التي سيتم إبرامها مع المناقص المحال عليه جزءاً لا يتجزأ من وثائق المناقصة، ويحق لجامعة آل البيت إنهاء اتفاقية التمثيل القانوني في أي وقت خلال فترة سريانها دون بيان الأسباب ودون أن تتحمل أي مسؤولية و/أو تعويض نتيجة لذلك.
- 14. تعتبر المواصفات والشروط العامة أو الشروط العامة الاضافية والشروط الخاصة بجامعة آل البيت، ونظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 وتعديلاته، وملحقاته، وتعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية لسنة 2022 الصادرة بموجبه، جزءً لا يتجزأ من وثائق العطاء.
- 15. في حال وجود تعارض في وثائق العطاء تكون الاولوية في التطبيق للشروط الخاصة واحكام ونظام المشتريات المكومية رقم (8) لسنة 2022 وتعديلاته، وملحقاته، وتعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية لسنة 2022 الصادرة بموجبه.
- 16. يتحمل المحال عليه المناقصة مسؤولية أي أخطاء ناتجة عن أعماله أو إهماله أو تقصيره في آداء الخدمات المطلوبة طيلة مدة العقد، وعليه تصويب الوضع الناتج عن ذلك فور حدوثه، وفي حالة عجزه عن القيام بذلك يحق لجامعة آل البيت تكليف من تراه مناسباً لتصويب الأخطاء وعلى نفقة المحال عليه.
- 17. يتحمل المحال عليه المناقصة المسؤولية الكاملة عن أعماله وعن أعمال الموظفين والعاملين لديه مستخدمين ومحامين ومنابين وغيرهم، وعن أي أضرار مباشرة وغير مباشرة وتبعية قد تلحق بجامعة آل البيت أثناء تنفيذه لاتفاقية التمثيل القانوني بسبب إهماله أو تقصيره أو أخطائه في تقديم الخدمات المطلوبة ويكون مسؤولاً عن أي عطل و/أو ضرر و/أو خسارة و/أو كسب فائت قد يلحق بالجامعة نتبجة لذلك.
- 18. يتعهد المحال عليه المناقصة بالمحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بجامعة آل البيت وعملياتها، وألا يستخدمها لأغراض خاصة به أو يقوم بالكشف عنها لأي طرف ثالث، سواء خلال مدة سريان اتفاقية التمثيل القانوني أو بعد انتهائها وتحت طائلة المسائلة والمسؤولية القانونية.
- 19. يلتزم المحال عليه المناقصة بتقديم كفالة حسن تنفيذ بقيمة (3000) ثلاثة آلاف دينار، وتمدد تلقائيا سنوياً ويتعهد بأن تبقى سارية المفعول طيلة مدة تنفيذ العقد، و/أو لحين الانتهاء من أي قضايا معلقة بموجب العقد.
- 20. يحق لجامعة آل البيت مصادرة كفالة حسن التنفيذ أو جزء منها بعد إشعار المناقص خطياً عند إخلاله أو تقصيره بشروط المناقصة، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر، عدم تقديم تقارير المتابعة الدورية في كل ما يتعلق بالأمور القانونية الخاصة بالجامعة، التباطؤ والتأخير بالإجراءات القانونية والقضائية المتخذة لضمان حقوق الجامعة، عدم الاستجابة مع الإدارة المعنية في الجامعة، تجاوز المدد الزمنية التي تستغرقها الإجراءات القضائية.
- 21. الجامعة غير ملزمة بأقل الأسعار، ولها إلغاء المناقصة دون بيان الأسباب، ويكون قرارها غير قابل للاعتراض.
 - 22. تكون محاكم محافظة المفرق هي المختصة لحل أي خلاف ينشأ بين الطرفين.
- 23. يلتزم المحال عليه المناقصة بتسليم كافة القضايا غير المنتهية وكافة الاوراق المالية والوثائق الاخرى التي لديه خلال فترة أسبوع من تاريخ انتهاء العقد او فسخه.
- 24. يكون المناقص مسؤول مسؤولية قانونية عن دقة المعلومات التي يقدمها، ويتحمل كافة التبعات القانونية حال تقديمه معلومات خاطئة أو إخفاءه لأي معلومة تتعلق بهذه المناقصة، عند تقديمه العروض أو خلال مدة تنفيذه للاتفاقية (حال الإحالة عليه).
- 25. يلتزم المحال عليه المناقصة بعدم اسقاط أي دعاوى او شكاوى او وقفها او اجراء أي مصالحات قضائية دون موافقة الجامعة.
 - 26. يُلتزم المحال عليه المناقصة بعدم تنفيذ العقد من خلال الغير جزئياً أو كلياً إلا بموافقة الجامعة.

27. يتم تحديد الأتعاب بمبلغ مقطوع سنويا، بحيث يتم تحديد الاتعاب بالدينار لكافة الاعمال والواجبات شاملا كافة الضرائب والرسوم ولكل سنة من السنوات، لتشمل كافة اعمال المحاماة والترافع امام جميع المحاكم على اختلاف درجاتها وتمثيل الجامعة امام دوائر النيابة العامة وتقديم الاستشارات القانونية والمشاركة باللجان داخل الجامعة وخارجها والمشاركة بهيئات التحكيم التي تكون الجامعة طرفاً فيها والقيام بأي أعمال تكلفه بها الجامعة.

خامساً: متطلبات وآليات تقديم العروض:

- 1. يقدم المناقص عرضاً فنياً ومالياً يبين فيه قدرته الفنية على تقديم الخدمات المطلوبة ومواصفات التأهيل المطلوبة في المناقصة، مع الأخذ بعين الاعتبار عناصر التقييم المبينة في البند سادساً، كما يبين فيه أسعاره.
 - 2. يتكون العرض الفني والمالي من أصل ونسختين مختومتين بختم المناقص.
 - يوضع العرض الفني والعرض المالي (أصل ونسختين) في مغلف واحد.
- 4. يجب أن يحتوي العرض المالي على جدول واضح للأسعار كما هو مبين في البند سادساً، يتضمن الأسعار المقدمة رقماً وكتابة.
 - 5. ستتم إحالة العطاء على أساس تحديد علامات للمعايير الواردة في البند سادسا ادناه.

سادساً: آلية تقييم العروض:

سيتم تقييم العروض وفقاً للآلية التالية:

أ. العروض الفنية: تقيم العروض الفنية حسب عناصر التقييم المبينة ادناه:

	** \frac{100}{100}	
العلامة	عنصر التقييم	الرقم
15	اعلى مؤهل علمي (في القانون او الحقوق) لمقدم العرض: (ماجستير: 5 ، دكتوراه: (10)	1
25	شهادة خبرة من مؤسسات رسمية او خاصة تعامل معها مقدم العرض: (كل رسالة تحسب بخمس	2
	علامات)	
30	مدة عمل المكتب بعد الترخيص: (كل سنة تزيد عن 5 سنوات تحسب بعلامتين)	3
20	عدد القضايا الإدارية التي ترافع بها المناقص بواقع نقطتين عن كل قضية تزايد من (5) قضايا	
	الواردة في البند رقم (2) من الشروط الواجب توفرها في المناقص	
10	الحاصل على شهادة تحكيم معتمدة من الجهات المختصة.	
100	المجموع:	

ب. العروض المالية :وتقدم العروض المالية وفقا للجدول ادناه:

2 Ni2 - 11	السنة الثالثة	السنة الثانية	1 21 7 21	ti
المجموع لتلات	السنة النائلة	السنة النانية	السنة الاولى	السنعر
سنوات				بالدينار
				لكافة
رقماً:	رقماً:	رقما:	رقماً:	الاعمال
كتابة:	كتابة:	كتابة:	كتابة:	والواجبات
				شاملاً كافة
				المضرائب
				والرسوم

- ج. اوزان التقييم الفني والمالي: يعطى وزن (40%) للعرض الفني، و (60%) للعرض المالي.
 - د. يحق للجامعة إجراء مقابلة شخصية للمتقدمين الذين ينطبق عليهم الشروط.